

مقدمة:

ابتكر تعبير القانون الدولي الإنساني القانوني المشهور ماكس هبر Max Huber الرئيس السابق للجنة الدولية للصليب الأحمر ثم تبناه معظم الفقهاء.

فالقانون الدولي الإنساني هو ذلك القسم من القانون الدولي العام الذي يستوحي الشعور الإنساني و يركز على حماية الفرد في حالة الحرب.

وهو مجموعة قواعد القانون الدولي التي تستهدف في حالات النزاع المسلح حماية الأشخاص أو المصابين جراء هذا النزاع وفي إطار اوسع حماية الأعيان التي ليس لها علاقة مباشرة بالعمليات العسكرية و قد مر بعدة مراحل عرف خلالها تطورا ملحوظا، وتتمثل هذه القواعد في:

- قانون جنيف

- قانون لاهاي

وعرف الفقهاء التقسيم بـ:

إتفاقيات جنيف (قانون جنيف) يتعلق بحماية الأشخاص من سوء استعمال القوة بينما اتفاقيات لاهاي (قانون لاهاي) تضع قبل كل شيء قواعد بين الدول تتعلق باستخدام القوة نفسها و يميز الفقهاء أيضا بين قانون الحرب أي مجموعة القواعد القانونية المطلقة بين المتحاربين أثناء الحرب و بين قانون اللجوء إلى الحرب أي حق الدخول في الحرب.

يشمل القانون الدولي الإنساني (قانون المنازعات)

القواعد الدولية التي تخفف الآلام

أثناء النزاعات الدولية و غير الدولية

و ينقسم إلى

قانون لاهاي

قانون جنيف

ينظم سير العمليات الحربية

حماية و مساعدة الضحايا

مصدره

المقاتلين الذين لا يشاركون

- القانون العرفي

في العمليات العسكرية

- اتفاقيات لاهاي 1907

الجرحى و المرضى و العرقى

- بروتوكول جنيف 1925

و الأسرى، مصدره

- اتفاقية الأمم المتحدة الخاصة

اتفاقيات جنيف الأربع

بالأسلحة التقليدية

بالإضافة إلى البروتوكولين الإضافيين الأول و الثاني لاتفاقيات جنيف (1977)، و كذا

اتفاقيات و بروتوكولات كلها ساهمت في تدوين القانون الدولي و الإنساني.

إن الرجل الذي أنشاء الصليب الاحمر هو السويسري هنري دونان فقد كان شاهدا في يوم

من أيام سنة 1859 بأم عينيه الوحشية في أبشع مظاهرها في معركة سولفرينو بين الجيوش

الفرنسية و الساردية من جهة و الجيوش النمساوية من جهة أخرى.

و اقترح في كتابه "ذكرى سولفرينو" إنشاء مؤسسة خاصة للإغاثة و الإسعاف زمن السلم في كل بلد مع وجوب امتداد عملها إلى كل الضحايا وايضا ضرورة عقد اتفاقية دولية بين الدول لحماية الجرحى والمستشفيات فكون مع أربعة مواطنين سويسريين ما سمي عام 1863 اللجنة الدولية للصليب الأحمر، وعلى اثر ذلك ابرمت اتفاقية جنيف لعام 1864 ومن هنا كانت البوادر الاولى لتدوين قواعد ومبادئ القانون الدولي الانساني ؛

ومنه سيتم تقسيم هذا الملخص الى المحاور التالية:

-المحور الأول: مفهوم القانون الدولي الإنساني.

-المحور الثاني: مراحل تطور القانون الدولي الإنساني.

-المحور الثالث: العلاقة بين القانون الدولي الإنساني و بعض القوانين الاخرى.

-المحور الرابع: خصائص القانون الدولي الإنساني و مبادئه.

-المحور الخامس: مصادر القانون الدولي الإنساني.

-المحور السادس: النطاق المادي و الشخصي للقانون الدولي الإنساني.